

قرار رئيس المجلس الجماعي لأولوز
رقم 03 / 2023 بتاريخ 31 مارس 2023
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة أولوز.

إن رئيس المجلس الجماعي لأولوز:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 ذي الحجة 1438 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 المؤرخ في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 الصادر بتاريخ 15 نونبر حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المقرر رقم 02 بتاريخ 11 أبريل 2018 المتخذ من طرف مجلس جماعة أولوز و المتعلق بالهيكل التنظيمي لإدارته و تحديد اختصاصاتها .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس جماعة أولوز عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة أولوز.

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه :

1- الموظفين الرسميين و الأعوان المتعاقدين المنتسبين لجماعة أولوز والعاملين بإدارتها، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أوفي درجة مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح لهم بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- أن يتوفروا عند تاريخ الاعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين .
- أن يكون قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (غير أنه يمكن اذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، الإعفاء عن هذا الشرط).

2- الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين المزاولين في تاريخ هذا الإعلان لمهام مدير المصالح (يمكن الاعفاء من هذا الشرط) .

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المراد شغله والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طالب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد

- استمارة الترشيح تسحب من ادارة الجماعة وتتضمن :

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح (ة) و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها .
- قرار التعيين في الإطار الحالي .
- قرار التعيين في منصب المسؤولية اذا توفر .

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاث نضائر (3) بمكتب الموارد البشرية بمقر الجماعة وذلك بعد تسجيله

بمكتب الضبط ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار الى غاية .. 2023 .. 8 2 وهو اخر اجل لقبول الترشيح.

المادة السادسة: تتول لجنة تحدث بقرار من رئيس مجلس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، و

كذا إجراء المقابلة الانتقائية. وتعلن الادارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان اجراء مباريات الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى

الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبجميع وسائل النشر الاخرى ويعلق بمقر الجماعة .

رئيس المجلس الجماعي لأولوز



ابراهيم لركي

رئيس الجماعة



جماعة أولوز
توصيف لمهام مدير المصالح

المنصب	مدير المصالح
الإدارة المشغلة	جماعة أولوز
الإطار العام	يساعد مدير المصالح الرئيس في ممارسة صلاحياته ويتولى، تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته الاشراف على ادارة الجماعة، وتنسيق العمل الاداري بمصالحها والسهر على حسن سيره.
المهام	- تنسيق العمل الاداري والسهر على حسن سيره على مستوى مصالح ادارة مجلس الجماعة. - اقتراح المبادرات الرامية الى تحسين اداء المصالح. - السهر على تطبيق المقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل. - تقديم تقارير للرئيس حول سير مختلف المصالح التابعة لادارة الجماعة. - مساعدة الرئيس على تنفيذ مداولات المجلس ومقرراته، مع مساعدته ايضا في اتخاذ التدابير اللازمة لذلك. - العمل الى جانب مديرية شؤون الرئاسة والمجلس للرفع من جودة الخدمات المختلفة المقدمة من طرف المجلس. - توفير المعلومات المالية والمحاسبية وكذا الادارية المتعلقة بالمجلس.
الكفاءات المطلوبة	- الالمام بالسير الاداري المبني على اربعة اسس: - التخطيط- التنظيم- القيادة ثم الرقابة. - الالمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتدبير الشأن المحلي. - الالمام بالتشريعات والقوانين المتعلقة بتدبير الموارد البشرية والمالية والصفقات العمومية. - الالمام بالتشريعات والقوانين المتعلقة بالشؤون القانونية والمنازعات. - تبني نظام التدبير بحسب الاهداف. - التوفر على المؤهلات التدبيرية المتعلقة بالتأطير وروح المبادرة وقوة الاقناع. - القدرة على تنسيق العمل الاداري بين مختلف مصالح المجلس. - تملك الدوات والتقنيات المتعلقة بمنظومة التتبع والتقييم. - القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا التواصل الحديثة. - حسن الانصات والانفتاح والتواصل مع مختلف الفاعلين. - التحلي بقواعد الحكامة الجيدة. - التحلي بروح المسؤولية والنزاهة والصرامة والحياد.

رئيس المجلس الجماعي لأولوز


 ابراهيم لركي

رئيس الجماعة